برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية

روما، ٢٤-١٩٩٧/٣/٢٦

ملخَّص أعمال الدورة العادية الثانية للمجلس التنفيذي لعام ١٩٩٧

ملخَّص أعمال الدورة

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.2/97/13
28 May 1997
ORIGINAL: ENGLISH

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة فى عدد محدود من النسخ، فالمرجو من السادة أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الجلسات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

مسائل السياسات

(أ) الدعم الذي يقدمه البرنامج للبلدان في إنشاء البرامج الوطنية للمعونة الغذائية وإدارتها (القرار ١٩٩٧/م ت.١/٢)

١- اعتمد **المجلس** (الوثيقة WFP/EB.2/97/3-A) التي قدمتها **الأمانة** وأبدى بعض التعليقات وقدَّم التوصيات التالية.

٢- لاقت المبادرة الاستحسان بوصفها متابعة ملائمة "لبيان رسالة **البرنامج**" و"خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية".

٣- ولاحظ **المجلس** أن الدور الاستشاري والمساعدة الفنية **للبرنامج** يتسمان بأهمية خاصة في سياق استراتيجيات الإنهاء المتدرِّج لأنشطة **البرنامج** وفي تسهيل عمليات شراء السلع محليا والمعاملات ثلاثية الأطراف. وأبدى **المجلس** اهتمامه بقيام **البرنامج** بدعم تحديد برامج المعونة الغذائية المناسبة في نطاق مقايضة الديون بتحقيق الأمن الغذائي.

٤- وشجع **المجلس البرنامج** على أداء دور فعال في تيسير التبادل الإقليمي للخبرات الوطنية المكتسبة من برامج المعونة الغذائية وفي تعزيز الاستفادة المتبادلة من هذه الخبرات. ورأى **المجلس** أن ثمة حاجة إلى الاعتراف بالظروف الخاصة بكل بلد. وسيكون دور المكاتب الإقليمية التي أنشئت حديثا مهما في دعم الأنشطة المقترحة في هذه الوثيقة.

٥- واستحسن **المجلس** الاقتراح الداعي إلى إعداد قائمة بالمؤسسات ذات الخبرة والدراية في مجال برامج المعونة الغذائية. وينبغي أن تكون هذه القائمة متوافرة بالوسائط الالكترونية وفي نسخة ورقية أيضا.

٦- ولاحظ **المجلس** ضرورة اعتماد منهاج حكيم ينبع من الاحتياجات الفعلية ويندرج ضمن حدود القدرات المالية **للبرنامج**. وشدد **المجلس** على أهمية العمل بالمشاركة مع الوكالات الأخرى وبناء القدرات الوطنية.

(ب) التقرير المقدم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بشأن متابعة قراره رقم ٥٦/١٩٩٥ – المتعلق بتعزيز تنسيق المساعدات الإنسانية الطارئة في منظومة الأمم المتحدة (القرار ١٩٩٧/م ت.٢/٢)

٧- أثنى **المجلس** على **الأمانة** لإعدادها تقريرا واضحا محكما محيطا للتقدم المحرز في متابعة تنفيذ قرار **المجلس الاقتصادي والاجتماعي** رقم ٥٦/١٩٩٥ والإجراءات والقضايا الرئيسية والتوصيات التي ناقشتها **اللجنة المشتركة بين الوكالات**، وآفاق عمل **البرنامج** في المستقبل استجابة لطلب **المجلس** بأن تتعاون **إدارة الشؤون الإنسانية** في **الأمم المتحدة** ووكالات **الأمم المتحدة** المختصة بشأن التنسيق الدولي للوجستيات وعمليات المساعدات الإنسانية، (الوثيقة WFP/EB.3/96/3/Add.1). أفاد المدير التنفيذي المساعد بأن **اللجنة المشتركة بين الوكالات** قد أقرت واعتمدت دور **برنامج الأغذية العالمي** بوصفه وكالة ذات ميزات نسبية في تقديم خدمات النقل واللوجستيات للموارد المادية في إطار استجابة **المنظومة** بأسرها، وأقرت **اللجنة** في الوقت نفسه بحق الوكالات المختلفة في البحث عن أفضل الترتيبات لأداء عملها في الميدان تبعا لظروف كل حالة.

٨- أثنت ممثلة **إدارة الشؤون الإنسانية** على **أمانة البرنامج** بوصفها مشاركا نشطا مسموع الصوت في إطار عمل **اللجنة المشتركة بين الوكالات** ولتكوينها لفريق مهمات في داخل **البرنامج** لتنفيذ **قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي** مما سهل إدراج عملية التفكير في شواغل البرامج جميعها ضمن توصيات **اللجنة** المقدمة **للمجلس الاقتصادي والاجتماعي**. وشكرت ممثلة **إدارة الشؤون الإنسانية** أيضا **المجلس** لاهتمامه بعملية تنفيذ القرارات من خلال معالجته لهذا الموضوع في ثلاث مناسبات.

٩- وفي ما يتعلق بالاتفاقية التي تم التوصل إليها في إطار **اللجنة المشتركة** أفادت **المجلس** بأن هنالك حاجة لتعزيز المنهاج الاستراتيجي لمسائل الاستجابة الإنسانية في إطار **منظومة الأمم المتحدة**، ويشمل ذلك التركيز على بناء القدرات على المستوى المحلي الذي سيسهم في توطيد السلام الشامل. وركزت أيضا. على التوصيات بتعزيز قدرة **منظومة الأمم المتحدة**، ليس عندما توجه إلى وكالات **المنظومة** فحسب وإنما عندما تتوجه إلى الدول الأعضاء أيضا. كما تم التعبير عن ذلك عند مناقشة مسألة تعبئة الموارد. وفي ما يتعلق بآليات التنسيق بين الوكالات شددت **إدارة الشؤون الإنسانية** على ضرورة الاعتراف بالميزات النسبية لوكالات **الأمم المتحدة** وأن يستفاد من تلك الميزات في **المنظومة** بأسرها.

١٠- أيد **المجلس** جميع التوصيات الخاصة بالتنسيق، أي ترتيبات التنسيق القائمة على نظام المنسق المقيم، حيث يقوم المنسق المقيم بدور منسق الشؤون الإنسانية أيضا. واعتمد **المجلس** أيضا التوصيات بشأن تنسيق المساعدات للنازحين حيث تكون **إدارة الشؤون الإنسانية** مسؤولة عن التنسيق بين الوكالات على مستوى المقر بينما يكون المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية مسؤولا عن التنسيق الاستراتيجي على المستوى الميداني. وطلب **المجلس** أن يواصل **البرنامج** مجهوداته في إطار **اللجنة المشتركة** لتحديد مسألة حماية النازحين وترتيبات التنسيق. وأشار أيضا إلى أنه ليس بالضرورة تعيين المنسق المقيم من **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي** وإنما يمكن تعيينه من وكالات ومنظمات **الأمم المتحدة** الأخرى وفي هذا ضمان لاختيار أكفأ المرشحين الموجودين ولقد شدد **المجلس** على دور **اللجنة المشتركة** وتعزيز قدرتها في اتخاذ القرار في هذا الإطار.

١١- وفي ما يتعلق بتعبئة الموارد، لم يوافق عدد من المندوبين على التوصية بإنشاء منفذ ثان للتمويل في إطار **صندوق الطوارئ المركزي المتجدِّد** ونصحوا **البرنامج** بعدم المضي في هذا الاقتراح، لأنهم يرون أن فكرة هذا المنفذ الثاني للتمويل تتناقض مع فكرة **صندوق الطوارئ المركزي المتجدِّد** واعتبروا أن **حساب الاستجابة العاجلة** يمثل آلية مناسبة للتمويل. ووافق **المجلس** على التوصيات التي تهدف لتعزيز الصلات بين أنشطة الإغاثة، والتعمير، والإنعاش والتنمية التي تدخل ضمن المهام المنوط **بالبرنامج** تطويرها. شجع **المجلس البرنامج** على الاعتماد على الخبرات والدراية الوطنية في تطوير قدرات الموارد البشرية في برامج المساعدات الإنسانية. وشدد المندوبون أيضا على أن يركز **البرنامج** على أنشطة الوقاية من الكوارث، ليس الكوارث الطبيعية فحسب، وإنما تلك الناجمة عن الصراعات، لتطوير دور **البرنامج** في أنشطة بناء السلام عبَّر بعض المندوبين على ضرورة أن تحترم برامج المساعدات الإنسانية مبدأ السيادة الوطنية. وفي الختام أكد **المجلس** أن تقدم خدمات النقل واللوجستيات على أساس الاسترداد الكامل للتكاليف.

(ج) تقرير بالتقدم المحرز في مراجعة مذكرة التفاهم مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (القرار ١٩٩٧/م ت.٣/٢)

١٢- قدمت المديرة التنفيذية هذا البند من جدول الأعمال وأوضحت أهمية وضع وتنفيذ مذكرة التفاهم على أساس التجارب المشتركة في التعامل مع اللاجئين في كافة أنحاء العالم.

١٣- وذكَّرت المديرة التنفيذية بالقرار الذي اتخذه **المجلس** في دورته العادية الثالثة المنعقدة في أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٦ والقاضي بدعم جهود **البرنامج** المتصلة للتوصل إلى اتفاق مع **مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين** بشأن مراجعة مذكرة التفاهم، لاسيما في ما يتعلق بإجراء التقديرات وتحديد عدد المستفيدين والرصد والإبلاغ وتوزيع مواد الإغاثة، ولاحظت أن **المجلس** شجع **البرنامج** على بذل قصارى جهده لعرض المذكرة، في صيغتها المراجعة والمنقحة والمتفق عليها، على **المجلس** في دورة انعقاده في مارس/ آذار ١٩٩٧.

١٤- واستجابة لهذا الطلب، أعربت المديرية التنفيذية عن سرورها لإعلان سريان مفعول مذكرة التفاهم التي وقع عليها مديرا المنظمتين الدوليتين في ١٧ مارس/آذار ١٩٩٧ ابتداء من ٣١ مارس/ آذار ١٩٩٧ وهو التاريخ الذي تنتهي فيه مدة سريان مفعول الصيغة السابقة الموقعة في يناير/ كانون الثاني ١٩٩٤. ولأن التوقيع على مذكرة التفاهم تم قبل وقت وجيز، فإن هذه الوثيقة عرضت على **المجلس** في مرحلة متأخرة مع الأسف.

١٥- وتتضمن المواد الجديدة أو المراجعة عناصر تستجيب للاهتمام بتحسين تقدير أعداد المستفيدين واحتياجاتهم وعمليات الرصد والإبلاغ ودور **البرنامج** في التوزيع النهائي للأغذية التي يكون مسؤولا عنها لدى الجهات المانحة. وتشمل مذكرة التفاهم المراجعة أيضا ضرورة رصد مسار الأغذية عن كثب وتبادل المعلومات في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات المشتركة في وقت مبكر، حسب الحاجة، في حالة حدوث نقص فعلي أو محتمل في تسليم الأغذية. وتعبر المذكرة المراجعة عن التزامات **البرنامج ومفوضية شؤون اللاجئين** إزاء النساء والأطفال، وبصفة خاصة في الأجزاء المتعلقة بالأهداف والاحتياجات وإجراءات التقدير والتوزيع.

١٦- ويظل التعاون الموسع والتنسيق وتبادل المعلومات الوافية وفي الوقت المناسب والتشاور، حجر الزاوية في تحقيق فعالية الجهود المشتركة بين **البرنامج والمفوضية** وهو أمر ذو أهمية خاصة على المستوى الميداني لاسيما في وقت تفوِّض فيه كلتا المنظمتين سلطات أوسع للمديرين الميدانيين.

١٧- وتشكل مسألة تدهور البيئة شاغلا أشار إليه أحد المندوبين ولم تتعرض له مذكرة التفاهم بصورة وافية.

(د) تقرير بالتقدم المحرز في تطبيق التزام البرنامج إزاء المرأة (القرار ١٩٩٧/م ت.٤/٢)

١٨- استعرض **المجلس** التقرير بالتقدم المحرز عن تطبيق التزام **البرنامج** إزاء المرأة الوثيقة (WFP/EB.2/97/3-D)، وهنأ **الأمانة** على الأسلوب المنهجي الذي اتبعته لتطبيق التزام **البرنامج** إزاء المرأة وعلى الجهود التي بذلتها حتى الآن في هذا الصدد. ولاحظ **المجلس** أن التقرير كان ينبغي أن يشير إلى الالتزامات التي وردت في خطة عمل "مؤتمر القمة العالمي للأغذية".

١٩- وتطرقت المناقشة إلى التقدم المحرز في ما يخص اتخاذ القرارات المتعلقة بالغذاء والتحكم فيه، والحاجة إلى رصد هذا التقدم من الناحية الكمية، وينبغي أن يشمل ذلك الرصد تأثير مشروعات الغذاء مقابل العمل على عبء العمل الواقع على عاتق المرأة. وينبغي إدماج قضايا الجنسين في جميع موجهات **البرنامج**، كما ينبغي أن تولي عمليات التقييم مزيدا من العناية لقضايا الجنسين. وقدمت توضيحات بشأن الحاجة إلى مؤشرات تتيح قياس النجاح المحرز من أجل زيادة مساءلة **البرنامج** في ما يتعلق بالمنافع التي تجنيها النساء والرجال. وشرحت **الأمانة** أن دراسات الحالة تعد في الوقت الراهن مصدر المعلومات عن الإنجازات، وأن تلك الدراسات تبين وجود تفاوتات كبيرة من بلد لآخر. وشرحت صلاحيات نقاط الاتصال المعنية بقضايا الجنسين، وقدمت **الأمانة** بيانات عما يتوافر في الوقت الحاضر من خبرات في مجال قضايا الجنسين على المستوى القطري والمستوى الإقليمي ومستوى المقر الرئيسي.

مسائل الجهاز الرياسي

(أ) تقرير جماعة العمل مفتوحة العضوية المكلفة بتعديل اللائحة العامة واللائحة المالية للبرنامج (القرار ١٩٩٧/م ت.٢/٥)

٢٠- نظر **المجلس** في تقرير جماعة العمل مفتوحة العضوية المكلفة بتعديل اللائحة العامة واللائحة المالية **للبرنامج** (الوثيقة WFP/EB.2/97/4). وفي النظام الأساسي المعدَّل واللائحة العامة المعدَّلة (الوثيقة WFP/EB.2/97/4/Add.1) وفي تقرير آخر لجماعة العمل يشتمل على المزيد من التوصيات (الوثيقة WFP/EB.2/97/4/Add.2).

٢١- عند اتخاذه لقرارات بشأن المسائل التي أحالتها له جماعة العمل نظر **المجلس** في المادة الرابعة المقترحة من النظام الأساسي.

(ب) المادة الرابعة من النظام الأساسي المقترح

٢٢- أكد المندوبون، عند مناقشة هذه المادة، أن اختيار مدينة روما بإيطاليا مقرا **للبرنامج** مسألة لا خلاف عليها.

٢٣- ولكن لوحظ أن مسألة انتقال **البرنامج** إلى مبنى آخر مناسب لم تعالج بالسرعة المطلوبة. وحث العديد من المندوبين الحكومة الإيطالية على أن تقدم معلومات حديثة عما تبذله من جهود لحل المشكلة، مع إشارتهم بأن هذه القضية كان ينبغي أن تناقش في إطار بند مستقل في جدول الأعمال. وأشار ممثل الوفد الإيطالي إلى أن هاتين القضيتين ليستا مترابطتين، ولكنه أكد من جديد أن السلطات الايطالية ملتزمة، على أعلى مستوى، التزاما كاملا بتوفير مبنى مناسب لمقر **البرنامج**. وقدم الوفد الإيطالي تقريرا مفصلا وحديثا عن الوضع. وأعلن أن الحكومة الإيطالية ستعلن من خلال وزارة المالية قرارها النهائي بشأن الجدوى المالية لتخصيص المبنى موضع النظر **للبرنامج**، وسيكون ذلك في تاريخ أقصاه ٣٠ أبريل/ نيسان ١٩٩٧.

٢٤- وأخذ **المجلس** علما بجهود الحكومة الإيطالية وشجعها على أن تواصل اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان الوفاء بالتزاماتها، قبل الموعد النهائي الذي حدده **المجلس للأمانة** في قراره ١٩٩٦/م ت.٣١/٣. وعلاوة على ذلك، أعرب **المجلس** عن رغبته في أن يبقى على علم بأي تطور لإيجاد حل لهذه المسألة.

تقارير التقييم

(أ) التقييم بحسب الموضوع لمشاريع الغابات في الهند – "تقديم المعونة الغذائية للقبائل في الهند" (القرار ١٩٩٧/م ت.٦/٢)

٢٥- ركزت المناقشة على أهمية تحديد الفئات المقصودة بمزيد من الدقة، وضمان مشاركة المستفيدين، وتقدير الاحتياجات، والمتابعة. ولوحظ أنه مازال من المتعين التوصل إلى اتفاقات بشأن اقتسام المنافع بين سكان مناطق الغابات والحكومات. وحث **المجلس** حكومة الهند على بذل جهود لحل هذه القضايا. كما أوصى **المجلس** بأن تسعى كل من **الأمانة** والحكومة إلى معالجة مشكلة الإنهاء التدريجي لمساعدات **البرنامج** وإيجاد فرص عمل غير معتمدة على الغابات للمشتركين في المشروع، على أن يكون ذلك، إن أمكن، في إطار منهج متكامل تتبعه الوكالات المانحة المتعددة.

(ب) موجز تقرير التقييم البعدي لأثر واستمرارية مشروعات مختارة يدعمها البرنامج في الصين (القرار ١٩٩٧/م ت.٦/٢)

٢٦- رحب **المجلس** بتقرير التقييم هذا، وأقر بعض المندوبين بمشكلة التفرقة بين أثر المشروع والأثر الناجم عن التوسع العام في اقتصاد الصين. وأوصى بأن تعالج هذه القضية بسؤال المستفيدين عن مدى مساعدة المشروع لهم على المشاركة في النمو العام للبلد. كما أوصى **المجلس** بإيلاء العناية الواجبة لمطلب "مؤتمر القمة العالمي للأغذية"، الذي عقد مؤخرا، والداعي إلى أن تكون جميع مشروعات الإنتاج الزراعي مستمرة من الناحية البيئية.

(ج) تقييم بحسب الموضوع للمشروع البرازيل ٢٧٣٢ (التوسع الأول) – تغذية الأطفال دون سن الدراسة وتلاميذ المدارس الابتدائية في المناطق المتدهورة اقتصاديا (القرار ١٩٩٧/م ت.٦/٢)

٢٧- ركزت المناقشة على الدروس المستفادة، وعلى أهمية تصميم وتنفيذ خطط سليمة للإنهاء المتدرج لمعونة **البرنامج**، التي ينبغي أن تكون، من الناحية النموذجية، جزءا من تصميم المشروع الأصلي. وحث **المجلس الامانة** على أن تدمج نتائج التقييم في الصياغة الجارية لاستراتيجية **البرنامج** الخاصة بتقديم المساعدة إلى قطاع التعليم. كما شدد **المجلس** على أهمية مشاركة المجتمع المحلي في إدارة هذه البرامج وتنفيذها.

(د) موجز تقرير التقييم لعمليات الإغاثة الطارئة في القوقاز (جورجيا و أذربيجان وأرمينيا) المدعومة من البرنامج، بما في ذلك عملية الوحدة الاستشارية للوجستيات في القوقاز. (القرار ١٩٩٧/م ت.٦/٢).

٢٨- أخذ **المجلس** علما بالدور الاستراتيجي الذي اضطلع به **البرنامج** في لوجستيات العملية، ولكنه أكّد على أن **البرنامج** ينبغي ألا يشترك في هذا النوع من الأنشطة إلا في الظروف الاستثنائية. وأقرت **الأمانة** بأن اشتراك **البرنامج** في العمليات اللوجستية ينبغي أن يركز على أنشطة المساعدات الغذائية. ولكن يتعين، إلى جانب التركيز على النتائج والقضايا التشغيلية، إيلاء قدر كبير من الاهتمام للآثار والانعكاسات.

مخططات الإستراتيجية القطرية

(أ) مخطط الاستراتيجية القطرية – السنغال (القرار ١٩٩٧/م ت.٧/٢)

٢٩- أعرب المندوبون عن تأييدهم للاستراتيجية المقترحة في المخطط وقدموا مقترحات ينبغي مراعاتها عند إعداد البرنامج القطري. وأكد **المجلس** على ضرورة أن يكون حجم البرنامج القطري معقولا وأن يبيَّن الأولويات بوضوح. كما ينبغي تعزيز نظام الرصد والتقييم ليشمل البيانات الأساسية.

٣٠- وينبغي وضع تدابير عملية لزيادة مشاركة المجتمع المحلي، النساء بخاصة، واقترح تعزيز التفاعل بين مساعدات **البرنامج** والدعم الذي تقدمه وكالات **الأمم المتحدة** الثنائية ومتعددة الأطراف **(البنك الدولي ومنظمة الأغذية والزراعة** على وجه الخصوص)

(ب) مخطط الاستراتيجية القطرية – زامبيا (القرار ١٩٩٧/م ت.٨/٢)

٣١- عند النظر في مخطط الاستراتيجية القطرية لزامبيا الوثيقة (WFP/EB.2/97/6/Add.2) رأى **المجلس** الآتي: الإقرار بضرورة زيادة دعم **البرنامج** لزامبيا، على أن يكون البرنامج القطري متناسبا مع حجم الموارد المتوقعة. وأكد على ضرورة تعاون البرنامج وتنسيق عمله مع وكالات **الأمم المتحدة** الأخرى.

٣٢- وأكد **المجلس** على:

- تشجيع **البرنامج** على جمع البيانات الأساسية ليتمكن من قياس الآثار بشكل واضح يمكن قياسه؛
- مراعاة العادات الغذائية المحلية عند اختيار السلع الغذائية التي تشترى محليا؛
- تشجيع **البرنامج** على إدماج مبادرات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في تصميم البرامج للتأكد من أن دعم **البرنامج** يشجع استمرارية أنشطة المشروعات في المناطق الحضرية والريفية.

المشروعات الإنمائية

(أ) المشروعات الإنمائية المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – المشروع الصين ٥٧١٧ – "التنمية الزراعية المتكاملة في مديرية هايدونغ في مقاطعة كينهاجي" (القرار ١٩٩٧/م ت.٩/٢)

٣٣- أثنى **المجلس** على طريقة إعداد المشروع (الوثيقة WFP/EB.2/97/7/Add.2) وشموليته والتعاون فيه مع **الصندوق الدولي للتنمية الزراعية**، والمشاركة الكبيرة للنساء فيه. وطرح تساؤل عن مشاركة المستفيدين. ودون أية رغبة في تعطيل تنفيذ المشروعات الناجحة التي يمولها **البرنامج** في الصين وبالنظر إلى النمو الإيجابي للصين. تساءل بعض المندوبين عن: (١) ملاءمة استمرارية مساعدات **البرنامج** للصين؛ (٢) ضمان أن **للبرنامج** موارد كافية للاضلاع بهذا المشروع.

٣٤- أوضحت **الأمانة** في إجابتها على التساؤلات في بعض المسائل الفنية، وعن معالجة مسألة المشاركة عن طريق مجموعات التنفيذ على مستوى القرى وخطط القرى، وأكّدت للمجلس أن الموارد ستتوافر بشكل أنسب مقارنة بالاحتياجات بعد عام ١٩٩٧ وعلى الرغم من ذلك سيظل الوضع المالي للبرنامج خاضعا للمراجعة. وذلك عن طريق تحويل بعض الموارد المخصصة وتحسن خفيف في وضع الموارد.

(ب) المشروعات الإنمائية المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها –المشروع السودان ٥٣١ (التوسع الثالث) – "تقديم المساعدات لتلاميذ المدارس الابتدائية" (القرار ١٩٩٧/م ت.١٠/٢)

٣٥- توافقت آراء **المجلس** بوجه عام بشأن المشروع السودان ٥٣١ (التوسع الثالث) (الوثيقة WFP/EB.2/97/7/Add.1) – "تقديم المساعدات لتلاميذ المدارس الابتدائية"، واعتبر **المجلس** أن المشروع يتفق مع اختصاصات **البرنامج**. ورأى **المجلس** أن المشروع يعالج على نحو فعَّال مشكلة اختلال التوازن بين الجنسين في قطاع التعليم الابتدائي. وبالنظر إلى المساعدات التي يقدمها **البرنامج** منذ وقت طويل إلى السودان في قطاع التعليم، شدد **المجلس** على أن من الأهمية القصوى الاستفادة من الدروس المكتسبة من خبرة الماضي بهدف تعزيز مقومات الاستمرارية، وعلى وجه الخصوص:

- تحسين القدرة التنفيذية، ورصد أنشطة المشروع ومراقبتها؛
- ضمان توافر كل الإسهامات اللازمة من جميع الأطراف (الحكومة، والمجتمعات المحلية، **والبرنامج**) قبل أن يبدأ التنفيذ الفعلي. وتشمل هذه الإسهامات المرافق المدرسية (ولاسيما المرافق الصحية) والموارد الغذائية الكافية من **البرنامج**.

٣٦- ومن منظور أوسع نطاقا، تساءل مندوب كندا عن الأساس المنطقي الذي تستند إليه المساعدة الإنمائية المقدمة إلى السودان، بالنظر إلى الظروف التي تسود في هذا البلد، ولم يعترض مندوب كندا على إجازة المشروع بتوافق الآراء ولكنه طلب عدم استخدام أموال أو موارد كندية – بما في ذلك مساهمات المرفق الكندي للمغذيات الدقيقة في المشروع. كما أعرب البعض عن قلقهم إزاء استراتيجية الإنهاء المتدرج، على أساس أن **البرنامج** ينبغي بوجه عام أن يتوخى الحرص عندما يتعلق الأمر بالمشروعات التي يستمر تنفيذها لفترة طويلة. وأخذت **الأمانة** علما بالتعليقات، المكتوبة التي قدمها مندوب الولايات المتحدة الأمريكية، واطلعت **المجلس** على التدابير التحضيرية التي اتخذت بالفعل أو التي يجري اتخاذها، وأكدت على الطابع الإنساني للمساعدة التي يقدمها **البرنامج** إلى السودان الذي يعتبر من أقل البلدان نموا.

(ج) الزيادات في ميزانيات المشروعات المجازة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – المشروع إثيوبيا ٤٩٢٩ – "تحسين التعليم عن طريق التغذية المدرسية" (القرار ١٩٩٧/م ت.١١/٢)

٣٧- أعرب **المجلس** عن تأييده التام لزيادة الميزانية الخاصة بعملية سد الفجوة بين مرحلتين لعام واحد في مشروع التغذية المدرسية في اثيوبيا، مع زيادة عدد المستفيدين لاسيما وأن هذا البلد يعبر مرحلة ما بعد الحرب وأن المشروع يستهدف المناطق التي تعاني من العجز الغذائي. وأبرز **المجلس** النتائج الايجابية لبعثة استعراض الادراة والتقييم القبلي في نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٦. وأشاد بتحسن القيمة الغذائية لحصة الأغذية وبإعداد خطة لتخصيص الموارد لفائدة الفتيات.

(د) الزيادات في ميزانيات المشروعات المجازة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – المشروع المغرب ٢٢٨٨ (التوسع الرابع) – "برامج التغذية في المدارس الابتدائية القروية" – المرحلة الثانية "تعليم الفتيات القرويات" (القرار ١٩٩٧/م ت.١٢/٢)

٣٨- كانت **لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها** قد أجازت في دورتها الخامسة والثلاثين المنعقدة في مايو/ أيار ١٩٩٣ التوسع الرابع للمشروع المغرب ٢٢٨٨ بتكلفة قدرها ٢٠ مليون دولار أي ٥٠ في المائة من التكلفة المقترحة (٤٠ مليون دولار) مع اشتراط أن يكون الرصيد المتبقي (٢٠ مليون دولار) رهنا بوضع الحكومة لخطة للإنهاء المتدّرج للمشروع.

٣٩- ووضعت الحكومة بمساعدة **البرنامج** استراتيجية مستمرة ممرحلة لنقل المسؤولية عن برنامج المقاصف المدرسية من **البرنامج** خلال عامين تتزامن معها خطة تمتد لثلاث سنوات للبرنامج لأخذ التلميذات لحصصهن الغذائية إلى منازلهن وذلك بغرض تشجيع التحاق الفتيات بالمدارس في المناطق الريفية الأكثر فقرا (تصل هذه النسبة حاليا إلى ٢٦ في المائة فقط). ويمثل هذا المشروع برنامج الحكومة للاستثمار في التخفيف من وطأة الفقر الذي يركز على الجهات الثلاثة عشرة الأكثر فقرا في المغرب، ويدعم **البنك الدولي ومنظمة اليونيسيف والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والاتحاد الأوروبي** هذا البرنامج.

٤٠- تركز النقاش في النقاط الأساسية التالية:

- معوقات التمويل العام وأولويات معونة **البرنامج** للتنمية؛
- وضع المغرب بوصفه من بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض (معدل الدخل السنوي للفرد ١ ٠٤٠ دولارا)؛
- سياسة التزام **البرنامج** إزاء تعليم النساء والفتيات (تعود ٨٣ في المائة من تكاليف المشروع في هذه الحالة لصالح الفتيات)؛
- يمثل تعليم الفتيات أولوية في **برنامج** الحكومة للتخفيف وطأة الفقر؛
- التدابير التصحيحية التي اتخذتها الحكومة والتزامها بنظامي الرصد والحسابات الجديدين في المشروع.

٤١- أجاز **المجلس** الزيادة في ميزانية المشروع بعد أن تأكد من أن التوسع الرابع سيكون آخر توسع في هذا المشروع.

٨ – مشروعات اللاجئين والنازحين المتدة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها

(أ) مشروعات اللاجئين والنازحين المتدة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – المشروع كينيا ٤٩٦١ (التوسع الثالث) – "المساعدات الغذائية للاجئين من الصومال والسودان" (القرار ١٩٩٧/م ت.١٣/٢)

٤٢- لاحظ **المجلس** التدهور البيئي الواقع بسبب وجود اللاجئين في كاكوما وداداب وحث على النظر في مسألة حماية البيئة من التدهور عن طريق أنشطة إعادة التعمير التي يمكن أن تستعمل فيها أنشطة الغذاء مقابل العمل على سبيل المثال.

٤٣- أبدى البعض قلقه لبيع الحصص الغذائية خصوصا ذلك البيع الذي يقوم به تلاميذ المدارس في كاكوما. لاحظت **الأمانة** أن تلك المشكلة ناجمة عن عدم انتظام السلع غير الغذائية. ولقد بذل **البرنامج ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين** جهودا لتقليل هذه الظاهرة. وحث **المجلس البرنامج** على التأكد من أن الحصص الموزعة تساوي العدد الحقيقي للاجئين. وسيواصل **البرنامج** تعداد الأفراد بحضورهم لتجديد صلاحية بطاقات صرف الحصص للتيقن من العدد الحقيقي الذين يتم صرف الأغذية لهم.

(ب) مشروعات اللاجئين والنازحين الممتدة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – مشروع إقليم مالي (القرار ١٩٩٧/م ت.١٤/٢)

٤٤- أجاز **المجلس** مشروع اللاجئين والنازحين الممتد إقليم مالي – المعونة الغذائية للنازحين واللاجئين من مالي (الوثيقة WFP/EB.2/97/8/Add.3). أبدى المندوبون ارتياحهم للجوانب التالية في المشروع: النهج الإقليمي، ومساهمة المستفيدين من تحديد وإعداد أنشطة الغذاء مقابل العمل، ووصل عملة الإغاثة بالتنمية في المشروع. والتركيز على قضايا الجنسين، وإدراج أنشطة لحماية البيئة في المشروع، وأخيرا حقيقة أن المساعدات للاجئين في البلدان التي تستقبلهم ستتوقف في نهاية عام ١٩٩٧.

٤٥- شدَّد **المجلس** على ضرورة إيجاد آلية فعَّالة للتنسيق لتعقد علاقات التعاون بين **البرنامج** والشركاء المنفذين العديدين. وركز **المجلس** أيضا على ضرورة توجيه المساعدات لمن هم أقل أمنا غذائيا، وعلى أهمية تجنب أي آثار سلبية لأنشطة المساعدة الذاتية.

(ج) مشروعات اللاجئين والنازحين الممتدة المقدمة للمجلس التنفيذي ليجيزها – المشروع سيراليون ٥٨٠٢ – "المساعدات الغذائية الموجهة ودعم توطين النازحين في سيراليون واللاجئين العائدين لسيراليون" (القرار ١٩٩٧/م ت.١٥/٢)

٤٦- أجاز **المجلس** مشروع اللاجئين والنازحين الممتد سيراليون ٥٨٠٢ – "المساعدات الغذائية الموجهة ودعم توطين النازحين في سيراليون واللاجئين العائدين لسيراليون" (الوثيقة WFP/EB.2/97/8/Add.2). وأثنى على إسهامه في دعم عملية السلام في سيراليون. وفي إجابة على تساؤلات عن الحكمة في ضرورة تعزيز إمكانات التخزين واللوجستيات والتكاليف المرتبطة بها، أوضحت **الأمانة** أن الزيادة في الاحتياجات اللوجستية نبعت من اتساع شبكة توزيع الأغذية في البلاد. وفي ما يتعلق باستمرارية برنامج التغذية المدرسية. أوضحت **الأمانة** أن هدف **البرنامج** هو بعث النظام التعليمي الذي تدمّر، وتشجيع التحاق التلاميذ بالمدارس والمواظبة عليها في المناطق الريفية.

٤٧- وطرحت بعض الأسئلة عن ترحيل مخزونات عام ١٩٩٦ للعام الجديد وعن مكونات تشكيلة الأغذية. أبانت **الأمانة** أنه ليست ثمة مخزونات مرحلة لأن هذا المشروع أعاد السلع التي استعادها من مشروع اللاجئين والنازحين الممتد لليبيريا، وأوضحت أيضا أن البرغل قد أدخل في تشكيلة الأغذية نسبة للتوافر المحدود للأرز ولأنه مناسب ومقبول لدى السكان.

٤٨- وفي إجابة على التساؤلات عن التنسيق مع المنظمات غير الحكومية أوضحت **الأمانة** أن جميع الأنشطة التي يدعمها **البرنامج** تنفذها منظمات غير حكومية. وأشار البعض إلى إمكانية تقصير أمد المشروع لأن سيراليون لا تعاني من عجز غذائي هيكلي. وردا على هذه الفكرة أوضحت **الأمانة** أن الأوضاع الغذائية قد تدهورت في البلاد منذ بداية عقد الثمانينات وأن الانتاج المحلي يغطي ٣٠ في المائة فقط من احتياجات المستهلكين.

(د) تقارير عن سير العمل في المشروعات المجازة – المشروع نيبال ٥٣٢٤ (التوسع الأول) – "المساعدات الغذائية للاجئين من بهوتان في نيبال" (القرار ١٩٩٧/م ت. ١٦/٢)

٤٩- أشاد **المجلس** ببعض نواحي إدارة المشروع، واشتراك اللاجئين في توزيع الحصص الغذائية، وأخذ **المجلس** أيضا علما ببعض القضايا التي تنطوي على بعض الإشكالات، بما في ذلك وضع المباحثات الثنائية بين حكومتي نيبال وبهوتان، وتسجيل اللاجئين الذين يعيشون في المعسكرات، وتشكيلة الأغذية وحجم الحصص الغذائية وممارسات استبدال الأغذية والأوضاع الصحية والتغذوية للاجئين مقارنة بسكان المناطق المجاورة، ودرجة مشاركة النساء في إدارة الأغذية. أفادت **الأمانة المجلس** بأن هنالك بعثة تقدير شامل مشتركة بين **البرنامج ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين** ستبدأ عملها في شهر مايو/ أيار ١٩٩٧. وسيشمل التقرير الموجز للمشروع رقم ٥٣٢٤ – (التوسع الثاني) وصفا وتحليلا للنتائج التي ستتوصل إليها هذه البعثة. وسيقدم هذا التقرير **للمجلس** في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٧.